

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ٢٩٣٩ لسنة ٢٠٠٤

بإضافة مجزر الرديسية (للحيوانات) مركز أدفو محافظة أسوان

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

وزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً للذبح

فى المدن ، والقرى والمجازر العامة التى لا يجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة

لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥١٧ لسنة ١٩٨٦ بشأن ذبح الحيوانات وتجارة اللحوم ؛

وعلى معاينة المجزر بلجنة من الهيئة العامة للخدمات البيطرية ومطابقة المجزر

للسروط الصحية البيطرية ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

للخدمات البيطرية ؛

وعلى كتاب قطاع تنمية الثروة الحيوانية والداجنة الوارد برقم ١٠٦١٠

بتاريخ ٢٧/١١/٢٠٠٤ ؛

قرار:

مادة ١ - يضاف مجزر الرديسية (للحيوانات) مركز أدفو محافظة أسوان

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

مادة ٢ - يتم تشغيل المجزر تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

مادة ٣ - تقوم مديرية الطب البيطرى بأسوان باستصدار قرار من السيد المحافظ

لتحديد نطاق المجزر .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩ / ١١ / ٢٠٠٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

مهندس / أحمد الليثى